تحرك عاجل

إعادة القبض على سعيد جداد وسجنه

اعتقل الناشط العماني في مجال حقوق الإنسان سعيد جداد في 25 نوفمبر/ تشرين الثاني بعد أن أيدت محكمة الاستئناف في صلالة حكما عليه بالسجن لمدة سنة واحدة بموجب قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات وذلك عقابا على مدونة كتبها في أكتوبر/ تشرين الأول 2014. وهو من سجناء الرأي.

في 25 نوفمبر/ تشرين الثاني اعتقل الناشط العماني حقوق الإنسان سعيد جداد، البالغ من العمر 49 عاما، ونقل إلى سجن أرزات غربي العاصمة محافظة ظفار وصلالة، بعد مداهمة منزله في الواحدة من صباح ذلك اليوم. وكانت محكمة الاستئناف في صلالة قبل ذلك بأسبوع قد أيدت الحكم الصادر عليه بالسجن سنة واحدة وبغرامة مالية قدرها 1000 ريال عماني (حوالي 2600 دولار أمريكي). وفي 31 مارس/ آذار أدانته محكمة الدرجة الأولى في صلالة بتهمة " التحريض على تمزيق الوحدة الوطنية ونشر الفتنة في المجتمع" فيما يتعلق بمدونة كتبها في أكتوبر/ تشرين الأول 2014 وقارن فيها بين احتجاجات عام 2011 في محافظة ظفار واحتجاجات 2014 في هونغ كونغ.

في 9 سبتمبر/ أيلول، وفي قضية منفصلة، أيدت محكمة الاستئناف في مسقط الحكم الصادر عليه بالسجن ثلاث سنوات مع وقف التنفيذ، وبدفع غرامة 2000 ريال عماني (حوالي 5200 دولار أمريكي). وفي 8 مارس/ آذار، أدانته محكمة ابتدائية في مسقط " بالنيل من هيبة الدولة"، و " التحريض على الاحتجاج" و " استخدام وسائل الاعلام الاجتماعية لنشر المعلومات التي انتهكت حرمة النظام العام".

وخلال 2015 كان الحصول على المعلومات حول القضايا والمحاكمات في عمان تتزايد صعوبته على نحو مضطرد. ويبدو أن السلطات قد زادت من تشديد قبضتها على حرية التعبير وفرضت المزيد من الضغوط على النشطاء كي يتخلوا عن عملهم.

يرجى الكتابة فورا بالعربية أو الإنجليزية أو بلغتكم الأصلية:

- لمطالبة السلطات العمانية بالإفراج الفوري وغير المشروط عن سعيد جداد وضمان إلغاء إدانته والحكم الصادر عليه، حيث أنه سجين رأي اعتقل لمجرد ممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير؛
- لحثها على التأكد من أنه يتواصل بشكل منتظم مع عائلته ومع محام من اختياره، وأنه يتلقى أي رعاية طبية قد يحتاجها.

يرجى إرسال المناشدات قبل 13 يناير/ كانون الثاني 2016 إلى:

وزير العدل وزير الداخلية كما يرجى إرسال نسخ منها إلى:

الشيخ عبد الملك الخليلي معالي الوزير حمود بن فهد بن سعيد البوسعيدي
سعادة رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

وزارة العدل وزير الداخلية السيد محمد بن عبدالله الريامي

ص.ب: 354 روي PC 112 وزارة الداخلية بارق الشاطيء

مسقط، ص. ب. 172، روي 112، ص ب: مريم 29،

سلطنة عما ن مسقط، الرمز البريدي: 103

البريد الإلكتروني: info@moj.gov.om سلطنة عما ن سلطنة عما ن

تويتر: @moj_gov صيغة المخاطبة: **صاحب المعالي** فاكس 801 648 24 968 +

صيغة المخاطبة: **صاحب المعالي**

كما نرجو إرسال نسخ إلى الهيئات الديبلوماسية المعتمدة في بلادكم. نرجو إدخال عناوين هذه الهيئات أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الالكتروني عنوان البريد الالكتروني صيغة المخاطبة المخاطبة

نرجو التأكد من القسم الذي تتبعونه إذا كان إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه ممكناً.

هذا هو التحديث السابع للتحرك العاجل 14/ 318 UA. لمزيد من المعلومات نرجو الدخول إلى:

/www.amnesty.org/en/documents/mde20/1516/2015/en

تحرك عاجل

إعادة القبض على سعيد جداد وسجنه

معلومات إضافية

ألقي القبض على سعيد جداد عدة مرات. فقد قبض عليه في 14 يناير/ كانون الثاني 2013 وظل معتقلا لمدة ستة أشهر، من بينها ثمانية أيام في الحبس الانفرادي. ثم أطلق سراحه في نهاية يونيو/ حزيران2013 ولكنه منع من نشر مقالات في وسائل الإعلام الوطنية. وقد رفض التوقيع على بيان يدين فيه الأنشطة المؤيدة للإصلاح وأنشطة حقوق الإنسان، بعد تعرضه لضغوط من السلطات للقيام بذلك.

وفي أغسطس/ آب 2013 وجهت إليه تهمة " تقويض مكانة الدولة وهيبتها" بعد أن دعا إلى إجراء إصلاحات سياسية واجتماعية وعقد اجتماعات مع أعضاء البرلمان الأوروبي. وفي 21 يناير/ كانون الثاني 2015 ألقي القبض عليه في منزله في صلالة لمحاكمته على هذه الاتهامات. بدأت محاكمته أمام المحكمة الابتدائية في مسقط في 27 يناير/ كانون الثاني 2015. وحكم عليه في 8 مارس/ آذار بالسجن ثلاث سنوات وبغرامة 500 ريال عماني (حوالي 1300 دولار أمريكي) على " النيل من هيبة الدولة". وبالسجن سنة واحدة وبغرامة 200 ريال عماني (حوالي 520 دولاراً أمريكياً) على " التحريض على الاحتجاج". والسجن ثلاث سنوات و1000 ريال عماني (2600 دولار أمريكي) غرامة على " استخدام وسائل الاعلام الاجتماعية لبث معلومات تنتهك حرمة النظام العام". وأمرت المحكمة بأن ينفذ سعيد الأحكام الثلاثة في وقت واحد ودفع الغرامة الكلية البالغة 1700 ريال عماني (4415 دولاراً أمريكياً). ثم أفرج عنه بكفالة في 7 أبريل/ نيسان وبدأ استئنافه على الحكم في 15 ابريل/ نيسان. وفي 9 سبتمبر/ أيلول، أيدت محكمة الاستئناف في مسقط عقوبة السجن ثلاث سنوات مع وقف التنفيذ لمدة ثلاث سنوات. في هذه الأثناء كان قد قبض عليه في منزله في 10 ديسمبر/ كانون الأول 2014، بسبب مدونة كتبها في أكتوبر/

تشرين الأول وقارن فيها بين احتجاجات عام 2011 في محافظة ظفار واحتجاجات 2014 في هونغ كونغ، وفتشوا منزله وصادروا هاتفه وأجهزة الكمبيوتر. ولم يذكروا لعائلته لماذا قبضوا عليه أو إلى أين سيأخذونه. وقد سعت عائلته مراراً للحصول على معلومات عن مكان وجوده ولكن السلطات لم تخبرهم بشئ.

وتفيد معلومات منظمة العفو الدولية بأنه قد تم اعتقاله واستجوابه في غرفة واحدة لمدة خمسة أيام على الأقل من دون السماح له بالاتصال بأسرته أو محاميه. وفي وقت قريب من اليوم الخامس وضعت المحققين الضغط عليه لتوقيع الوثائق التي اتهمته بارتكاب جرائم بما في ذلك "يضر البلاد وانتهاك قوانينها" و "الاتصال جهات أجنبية". ورفض القيام بذلك أو الإجابة على أسئلة المدعي العام دون حضور محام. ثم تم تمديد اعتقاله قبل سبعة أيام. وتم نقله إلى سجن طاقة (حوالي 40 كيلومترا شرق صلالة) حيث علمت منظمة العفو الدولية أنه تقاسم زنزانة تعج بالصراصير والحشرات الأخرى مع ما لا يقل عن 22 معتقلا جنائياً، وكان ينام فيها على الأرض. وبعد نحو أربعة أيام تم نقله مرة أخرى إلى مكتب المدعي العام حيث رفض مرة أخرى الإجابة على الأسئلة دون حضور محاميه. وفي صباح 22 ديسمبر/ كانون الأول 2014 أطلق سراحه بكفالة قدرها 1200 دولار أمريكي وصودر جواز سفر ابنه كضمان. وفي 27 يناير/ كانون الثاني 2015 عقدت الجلسة الأولى من هذه القضية في صلالة، في غيابه.

وقد وثقت منظمة العفو الدولية حالات من الاحتجاز التعسفي لفترات طويلة في عمان في 2013 و 2014. وتلقت المنظمة أيضا تقارير عن حالات التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة على أيدي عناصر أمن الدولة أثناء الاحتجاز. وأفاد النشطاء ومنتقدو الحكومة أنهم تعرضوا للضرب وتغطية الرأس، وعمليات إعدام وهمية، والحرمان من النوم والحبس الانفرادي لفترات طويلة وأشكال أخرى من التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة.

كما سجلت منظمة العفو الدولية، في السنوات الأخيرة، الاستخدام غير الضروري والمفرط للقوة من جانب الشرطة ضد المتظاهرين السلميين، والاعتقالات التعسفية خلال المظاهرات الكبيرة، والقيود التعسفية المفروضة على حرية التعبير، والقوانين والممارسات التمييزية.